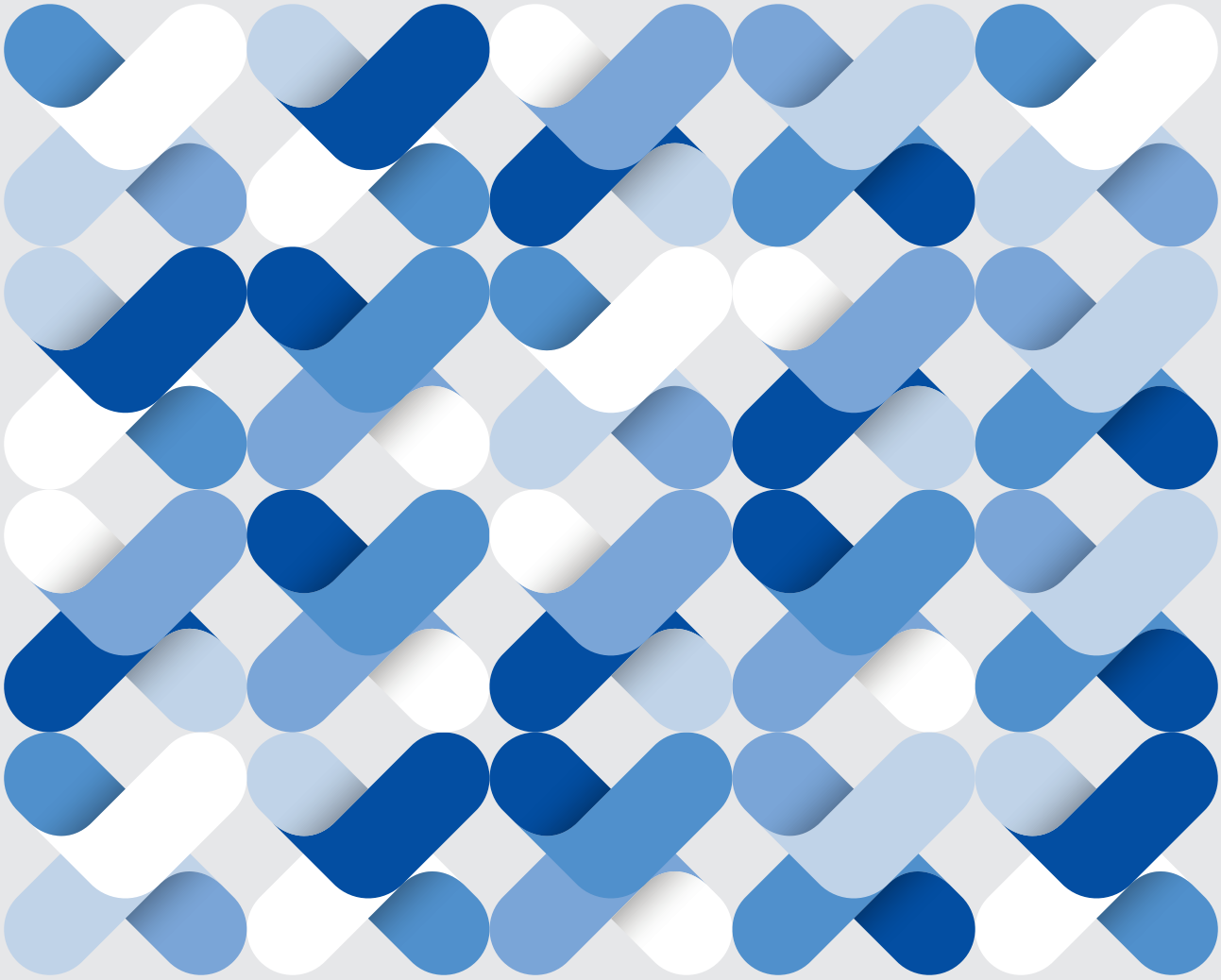
بتمويل من
الاتحاد الأوروبي

unicri
United Nations
Interregional Crime and Justice
Research Institute

دليل المساعدة القانونية المتبادلة

إسبانيا



إخلاء مسؤولية

إن الآراء، والاستنتاجات، والنتائج، والتوصيات الواردة في هذا الدليل لا تعكس بالضرورة وجهات نظر الأمانة العامة للأمم المتحدة، أو معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (UNICRI)، أو الاتحاد الأوروبي (EU)، أو أي جهة وطنية، أو إقليمية، أو دولية أخرى. لا يُعد هذا المنشور بأي حال من الأحوال إقرارًا أو تأييدًا من جانب معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة لهذه الآراء أو الاستنتاجات. كما أن التسميات المستخدمة وطريقة عرض المواد الواردة في هذا المنشور لا تنطوي على الإعراب عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة أو معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة بشأن الوضع القانوني لأي بلد، أو إقليم، أو مدينة، أو منطقة، أو سلطاتها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها. يجوز الاقتباس من محتويات هذا المنشور أو إعادة إنتاجها، شريطة الإشارة إلى مصدر المعلومات.

على الرغم من أن هذا المنشور مُوِّل من قبل الاتحاد الأوروبي، فإن محتواه يقع على عاتق معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة وحده، ولا يعكس بالضرورة وجهات نظر الاتحاد الأوروبي.

شكر وتقدير

أُعدَّ هذا الدليل بفضل الدعم المالي السخي المقدم من الاتحاد الأوروبي، من خلال المديرية العامة للشرق الأوسط، وشمال أفريقيا، والخليج (DG MENA)، في إطار مشروع *«الشفافية الآن: تعزيز جهود مكافحة الفساد في الجوار الجنوبي للاتحاد الأوروبي»*.

يتقدم معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة بخالص الشكر والتقدير إلى الاتحاد الأوروبي، وأمانة شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)، والسلطات الوطنية المعنية، ولا سيما مكتب الادعاء العام (التعاون الدولي)، على ما قدموه من دعم قيّم وإرشاد طوال مراحل إعداد هذا الدليل.

أعدّت هذا الدليل إلسا جارخيديان، تحت إشراف جيمس شو، كبير المسؤولين القانونيين في معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، مع توجيه شكر خاص إلى جوليا ترافيرسو على دعمها الفني.

التحرير: كريستوفر بلاجنول

حقوق الطبع والنشر © 2026 معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (UNICRI)

جدول المحتويات

	نظرة عامة	1
I.	الأساس القانوني لطلبات المساعدة القانونية الموجهة إلى إسبانيا	2
II.	المتطلبات الرسمية لتقديم طلب المساعدة القانونية المتبادلة إلى إسبانيا	4
III.	المتطلبات الأساسية لمحتوى الطلب	5
IV.	تنفيذ طلب المساعدة القانونية المتبادلة في إسبانيا	8
V.	إحالة الأدلة إلى الدولة الطالبة	11
VI.	السرية والتناسب	12
VII.	التصرف في الأصول وإعادتها	13
	الملحق	14
	الحواشي الختامية	18

نظرة عامة

يوفر هذا الدليل إرشادات عملية بشأن إعداد وتنفيذ طلبات المساعدة القانونية المتبادلة الموجهة إلى إسبانيا في المسائل الجنائية. يهدف هذا الدليل إلى مساعدة الممارسين من الدول غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي على تحديد المعلومات ذات الصلة وتكييفها بما يتناسب مع المتطلبات الخاصة بكل طلب.

إنه ليس نموذجًا موحدًا.

ملاحظة مهمة بشأن التنسيق المبكر والتواصل غير الرسمي

قبل تقديم طلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة، يُعدّ من الممارسات الجيدة أن تبادر الدولة الطالبة إلى إجراء تنسيق مبكر. فقد يساعد التواصل الأولي على تحديد السلطات المختصة المناسبة، وتوضيح روابط الاختصاص القضائي، وصقل مسارات التحقيق، وضمان أن يكون نطاق الطلب محددًا ومتناسبًا قبل إحالته رسميًا.

قد يتم التنسيق المبكر من خلال السلطات المركزية، ووحدة التعاون الدولي الجنائي التابعة لمكتب المدعي العام للدولة، وشبكات التعاون، مثل شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)، وذلك بحسب طبيعة القضية والمساعدة المطلوبة.

نوع جهة التواصل	الغرض	أمثلة
السلطات المركزية	توضيح المتطلبات الإجرائية، والأسس القانونية المنطبقة، والسلطات المختصة، والمتطلبات الرسمية المتعلقة بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة.	وزارة العدل (Ministerio de Justicia) – الإدارة الفرعية العامة للتعاون القانوني الدولي (Subdirección General de Cooperación Jurídica Internacional)
شبكات التعاون وجهات الاتصال في النيابة العامة	التحقق من المعلومات، وتنقيح خيوط التحقيق، وتتبع الأصول أو تحديدها، وتيسير التواصل غير الرسمي، ودعم التنسيق الأولي بين سلطات الادعاء قبل تقديم طلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة.	شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول، مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية (FIUs)، الإنتربول
المنظمات الفنية والاستشارية	تقديم الخبرة، والتدريب، والمساعدة العملية في إعداد أو تحسين طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، وتيسير الحوار بين الممارسين عبر الحدود.	معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، المركز الدولي لاسترداد الأصول (ICAR)، مبادرة استرداد الأصول المسروقة (StAR)

يرجى ملاحظة أن هذه القنوات لا تُغني عن الإجراءات الرسمية الخاصة بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة. وإنما تهدف إلى دعم التوضيح والإعداد في مرحلة مبكرة، وقد تسهم في تحسين جودة الطلبات وزيادة فعاليتها.

تستعرض الأقسام التالية الأساس القانوني، والمتطلبات الرسمية، والخطوات العملية المتعلقة بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة الموجهة إلى إسبانيا، مع تقديم إرشادات بشأن كيفية إعداد هذه الطلبات، وإحالتها، وتنفيذها عمليًا.

I. الأساس القانوني لطلبات المساعدة القانونية الموجهة إلى إسبانيا

في إسبانيا، يمكن تقديم طلبات المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية استنادًا إلى الأطر القانونية التالية:

- **الاتفاقيات متعددة الأطراف:** مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC) المادة 46، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (UNTOC) المادة 18.[1]

ملاحظة: تنطبق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على منع جرائم الفساد، والتحقيق فيها وملاحقتها، بما في ذلك الرشوة، والاختلاس، وإساءة استغلال الوظائف، والإثراء غير المشروع، والتدابير ذات الصلة باسترداد الأصول.

تنطبق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية على الجرائم الخطيرة ذات الطابع العابر للحدود الوطنية التي ترتكبها جماعة إجرامية منظمة، بما في ذلك غسل الأموال وغيرها من أشكال الجريمة المنظمة.

- **معاهدات المساعدة القانونية المتبادلة الثنائية:** إذا كانت نافذة بين إسبانيا والدولة الطالبة.[2]

- **القانون الداخلي:** تُنفَّذ الطلبات وفقًا للتشريعات الإجرائية الإسبانية المنطبقة، ولا سيما قانون الإجراءات الجنائية، إلى جانب أي تشريعات تنفذ التزامات إسبانيا في مجال التعاون الدولي.[3]

- **المعاملة بالمثل:** في غياب معاهدة، يجوز قبول الطلبات استنادًا إلى مبدأ المعاملة بالمثل المعترف به في القانون الدولي.[4]

نموذج صياغة (قسم الأساس القانوني في طلب المساعدة القانونية المتبادلة):

- إذا كانت كلتا الدولتين طرفًا في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد أو اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية:

يُقدَّم هذا الطلب استنادًا إلى المادة 46 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)، التي تُعد كل من إسبانيا و[الدولة الطالبة] طرفًا فيها، ووفقًا لأحكام قانون الإجراءات الجنائية الإسباني.

أو

يُقدَّم هذا الطلب استنادًا إلى المادة 18 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (UNTOC)، التي تُعد كل من إسبانيا و[الدولة الطالبة] طرفًا فيها، ووفقًا لأحكام قانون الإجراءات الجنائية الإسباني.

- إذا كانت هناك معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف:

يُقدَّم هذا الطلب وفقًا لأحكام المادة [المادة ذات الصلة] من [المعاهدة الثنائية/متعددة الأطراف ذات الصلة].

- إذا لم تكن هناك معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف:

في غياب معاهدة ثنائية أو متعددة الأطراف، يُقدَّم هذا الطلب على أساس مبدأ المعاملة بالمثل، وذلك وفقًا لأحكام قانون الإجراءات الجنائية الإسباني. نؤكد التزامنا بضمان التعاون المتبادل.

ملاحظة: بالنسبة للطلبات المتعلقة بتجميد الأصول، أو مصادرتها، أو إعادتها، ينبغي للدولة الطالبة أن تستند أيضًا إلى المادة (55) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بالإضافة إلى المادة (46)، نظرًا لأن المادة (55) تنظم على وجه التحديد التعاون في مجال المصادرة واسترداد الأصول.

وفقًا لوقائع القضية، قد تستند طلبات المساعدة القانونية المتبادلة إلى كلٍّ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ولا سيما عندما تكون جرائم الفساد مرتبطة بغسل الأموال أو بأشكال أخرى من النشاط الإجرامي المنظم.

II. المتطلبات الرسمية لتقديم طلب المساعدة القانونية المتبادلة إلى إسبانيا

يجب أن يمتثل طلب المساعدة القانونية المتبادلة الموجه إلى إسبانيا لمتطلبات رسمية محددة حتى يُقبل ويُعالَج بكفاءة. وفيما يلي تُحدد العناصر الأساسية:

> الطبيعة الحنائية ومقبولية أوامر المصادرة:

تستجيب إسبانيا لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة عندما تكون متعلقة بمسائل جنائية. يجب أن يشكل السلوك محل الطلب جريمةً جنائية بموجب كلٍّ من قانون الدولة الطالبة والقانون الإسباني، وذلك اتساقًا مع مبدأ ازدواجية التجريم.[5]

كما ينص القانون الإسباني على المصادرة دون إدانة. تستند تدابير المصادرة إلى إجراءات جنائية، وتصدر في الأصل عن محكمة مختصة عقب صدور حكم بالإدانة، وذلك وفقًا لأحكام القانون الجنائي الإسباني وقانون الإجراءات الجنائية الإسباني. في إطار التعاون الدولي، يجوز لإسبانيا الاعتراف بأوامر المصادرة الأجنبية وتنفيذها متى كانت ذات طبيعة جنائية ومتوافقة مع القانون الإسباني. إذا صدر أمر مصادرة أجنبي دون إدانة مسبقة، تقوم السلطات الإسبانية بتقييم ما إذا كان بالإمكان تنفيذه في إطار الإجراءات الجنائية الإسبانية وبما يتوافق مع الضمانات الدستورية والإجرائية، بما في ذلك مبدأ ازدواجية التجريم واحترام الحقوق الأساسية للدفاع. يمكن التعامل مع هذه التدابير باعتبارها أوامر مستقلة للمصادرة دون إدانة، إلا أنها تخضع للتقييم في ضوء مدى توافقها مع الإطار القانوني الجنائي الإسباني.[6]

ملاحظة: يخضع الاعتراف بأوامر المصادرة الأجنبية وتنفيذها للمراجعة القضائية من قبل المحاكم الإسبانية المختصة. تتحقق هذه المحاكم من استيفاء الشروط القانونية اللازمة للتنفيذ، واحترام الضمانات الإجرائية، وعدم تعارض التنفيذ مع النظام العام الإسباني. لا تعيد المحاكم الإسبانية النظر في موضوع القضية أو في أسسها الموضوعية، وإنما تقتصر على تحديد ما إذا كان القرار الأجنبي قابلًا للتنفيذ وفقًا للمعايير القانونية الداخلية.

> السلطة المركزية:

وتُوجَّه طلبات المساعدة القانونية المتبادلة، بوجه عام، إلى السلطة المركزية في إسبانيا، وهي وزارة العدل. وفي إطار الوزارة، تكون الجهة المسؤولة هي الإدارة الفرعية العامة للتعاون القانوني الدولي. تتولى هذه الجهة معالجة الطلبات الواردة، وذلك وفقًا لالتزامات إسبانيا بموجب المعاهدات الدولية وقانونها الداخلي.[7]

> قنوات الإحالة:

عندما يُقدَّم طلبًا بموجب معاهدة، يجب اتباع وسيلة الإحالة المنصوص عليها في تلك المعاهدة. بموجب الاتفاقيات الدولية، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، تُحال الطلبات عادةً عبر السلطات المركزية المعينة. في إسبانيا، تضطلع وزارة العدل بهذا الدور، ولا سيما الإدارة الفرعية العامة للتعاون القانوني الدولي. وفي حال عدم وجود معاهدة، يجوز النظر في الطلبات على أساس مبدأ المعاملة بالمثل، وتظل موجهة إلى وزارة العدل.[8]

ملاحظة: يُستحسن مناقشة المسودات الأولية أو طلبات الإيضاح بصورة غير رسمية قبل تقديم طلب المساعدة القانونية المتبادلة.

اللغة الرسمية:

يجب تقديم الطلبات باللغة الإسبانية، أو أن تكون مرفقة بترجمة رسمية إلى اللغة الإسبانية. وينطبق ذلك على الطلب نفسه وجميع المستندات المؤيدة له. ويجوز إجراء الاتصالات غير الرسمية مع السلطات الإسبانية بلغات أخرى. وفي الحالات العاجلة أو الاستثنائية، قد تقبل إسبانيا، كخطوة أولى، طلبًا مقدمًا باللغة الإنجليزية، شريطة أن يُستكمل لاحقًا بطلب رسمي باللغة الإسبانية.[9]

ملاحظة: ينبغي للدولة الطالبة التحقق دائمًا من متطلبات اللغة واجبة التطبيق بموجب المعاهدة ذات الصلة أو الأحكام القانونية الداخلية قبل إحالة الطلب، تجنبًا لأي تأخير.

الشكل الرسمي للطلب:

لا يفرض قانون إسبانيا نموذجًا موحدًا لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة. يُعد تقديم طلب خطي رسمي على الورق الرسمي للجهة المختصة كافيًا، شريطة أن يتضمن جميع المعلومات المطلوبة. عادةً ما تُقدَّم الطلبات في صورة إنابة قضائية، وينبغي أن تصدر عن سلطة مختصة في الدولة الطالبة وأن تكون موقعة منها.[10] لتعزيز الوضوح وكفاءة المعالجة، ينبغي أن يكون الطلب منظمًا بصورة واضحة، وأن يحمل الختم الرسمي للجهة المصدرة متى كان ذلك متاحًا. عند تقديم عدة نسخ من الطلب، يُستحسن أن تحمل نسخة واحدة على الأقل توقيعًا أصليًا. لا يُشترط توثيق الطلب أو التصديق عليه، ما لم تنص معاهدة واجبة التطبيق صراحةً على خلاف ذلك.[11]

III. المتطلبات الأساسية لمحتوى الطلب

يجب أن يتضمن طلب المساعدة القانونية المتبادلة ما يلي:

وصف القضية

ينبغي أن يتضمن طلب المساعدة القانونية المتبادلة الموجه إلى إسبانيا عرضًا واضحًا ومفصلًا للوقائع، يشمل التواريخ والأماكن ذات الصلة، وطبيعة الجريمة، والأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين المعنيين. كما يجب أن يبين الطلب الصلة بإسبانيا، مثل وجود أصول، أو أدلة، أو مشتبه بهم داخل الولاية القضائية الإسبانية. تمكّن هذه المعلومات السلطات الإسبانية من تقييم ازدواجية التجريم وتحديد ما إذا كانت المساعدة المطلوبة مقبولة قانونًا بموجب القانون الإسباني.[12]

الأحكام القانونية

ينبغي للدولة الطالبة أن تصف بوضوح الجرائم محل التحقيق، مع الإشارة إلى النصوص القانونية ذات الصلة والتعريفات القانونية الواردة في تشريعها الوطني. وتكتسب هذه المسألة أهمية خاصة عندما يتعلق الطلب باتخاذ تدابير قسرية، مثل التفتيش، أو الضبط، أو تجميد الأصول. تُقيِّم السلطات الإسبانية ازدواجية التجريم استنادًا إلى السلوك الإجرامي محل الوقائع، وليس إلى الوصف أو التكييف القانوني للجريمة في الدولة الطالبة. وتتحقق السلطة القضائية المختصة مما إذا كان السلوك الموصوف يشكل جريمة بموجب القانون الإسباني، حتى وإن كان تعريف الجريمة أو وصفها القانوني يختلف في الدولة الطالبة.[13]

ولذلك، يُستحسن أن تقوم الدولة الطالبة، قبل تقديم الطلب، بمراجعة فئات الجرائم ذات الصلة في القانون الإسباني للتأكد من أن السلوك الموصوف يستوفي شرط ازدواجية التجريم. إذا لم يكن للجريمة الأجنبية مقابل مطابق في القانون الإسباني، فينبغي أن يعرض الطلب الوقائع بصياغة موضوعية ومحايدة، بما يمكّن السلطات الإسبانية من تحديد أقرب جريمة مقابلة في القانون الداخلي.

ملاحظة: عند الاقتضاء، ينبغي للدولة الطالبة أن تنظر بجدية في مناقشة القضية مع أحد مسؤولي السلطة المركزية الإسبانية، بهدف استباق أي إشكالات محتملة تتعلق بازدواجية التجريم ومعالجتها قبل تقديم الطلب.

الغرض من الطلب وموضوعه

ينبغي للدولة الطالبة أن تحدد بوضوح نوع المساعدة المطلوبة من إسبانيا، مثل:[14]

- تحديد الأصول أو تتبعها (مثل الحسابات المصرفية، والعقارات، والشركات التي قد يكون المدعى عليه هو المستفيد الحقيقي منها)
- تجميد الأصول أو الأدلة أو ضبطها
- جمع الأدلة (مثل السجلات المصرفية، وسندات الملكية، ووثائق الشركات)
- إجراء عمليات التفتيش أو ضبط الأدلة
- سماع أقوال الشهود أو المشتبه بهم
- تنفيذ أمر مصادرة أجنبي
- إعادة الأصول بعد المصادرة

إذا لم تكن الصلة إسبانيا قد ثبتت بصورة كاملة بعد، ولكن كانت هناك أسباب معقولة أو شبهات واضحة، فيجوز للدولة الطالبة أن تطلب المساعدة في التحقق من مؤشرات أو خيوط محددة، مثل تحديد الأصول أو إجراء تحريات موجهة. يجب أن تستند هذه الطلبات إلى أساس واقعي كافٍ يثبت ضرورتها، وأن تتجنب الطلبات العامة المفرطة أو القائمة على مجرد التكهنات.[15]

ملاحظة: رغم أنه يجوز أن يتضمن طلب واحد للمساعدة القانونية المتبادلة الموجه إلى إسبانيا عدة تدابير تحقيقية أو تحفظية (مثل تتبع الأصول، والتجميد المؤقت، وجمع الأدلة)، فإن المصادرة وإعادة الأصول تتطلبان، في الغالب، تقديم طلب ثانٍ بعد صدور أمر مصادرة نهائي. لذلك، يُوصى بشدة بإجراء مشاورات مبكرة مع السلطات الإسبانية لتنظيم طلبات المساعدة القانونية المتبادلة على النحو المناسب.

المستندات المؤيدة (مشفوعة، قدر الإمكان، بنسخ مصدقة أو مترجمة ترجمة رسمية إلى الإسبانية)

ينبغي أن يُرفق بطلب المساعدة القانونية المتبادلة الموجه إلى إسبانيا المستندات المؤيدة اللازمة لضمان إمكانية تنفيذه بفعالية. قد تشمل المرفقات ما يلي:[16]

- **إرفاق نسخة مصدقة من أي أمر بتجميد أو ضبط أو مصادرة**. فيما يتعلق بالتدابير المؤقتة، يُوصى بأن ترفق الدولة الطالبة نسخة من الأمر القضائي الصادر لديها، إن وجد، أو أن توضح أنه يمكن إصداره عند الطلب. إذا لم يكن هناك أمر قضائي قائم، فقد يكون الطلب المدعوم بأسانيد ووقائع كافية ومبررة كافيًا.
- **يمكن أن تعزز الطلب الأدلة التي تربط الأصول بالجريمة**، مثل السجلات المصرفية، وسجلات الشركات، وسندات الملكية، أو العقود. رغم أن تقديم هذه الأدلة ليس إلزاميًا، فإنه يعزز الطلب، ويمكن تدعيمه برسوم أو مخططات توضيحية تُظهر تلك الروابط.
- **نسخ من الأحكام القانونية ذات الصلة في تشريعات الدولة الطالبة**، ولا سيما الأحكام التي تُعرّف الحريمة أو تنظم المصادرة أو التدابير التحفظية. حيثما أمكن، ينبغي تقديم ترجمات رسمية أو مصدقة إلى اللغة الإسبانية.
- **كما قد يكون من المفيد إرفاق إفادات الشهود** أو إقرارات المحققين المشفوعة باليمين التي تلخص الوقائع الرئيسية، ولا سيما المعلومات المتعلقة بالأصول.

ملاحظة: مع ذلك، لا يُعد من الممارسات الجيدة، بوجه عام، إرسال ملف القضية بأكمله إلى الدولة المطلوب إليها، إذ قد يؤدي ذلك إلى إغراق السلطات بكم كبير من المعلومات. لذلك، ينبغي أن تقتصر المستندات المؤيدة على المواد الضرورية وذات الصلة بالمساعدة المحددة المطلوب تقديمها.

التدابير المبكرة وحالات الاستعجال

يجوز للسلطات الإسبانية اتخاذ تدابير مؤقتة بموجب القانون الداخلي للمحافظة على الأدلة أو لمنع تبديد الأصول. تتطلب تدابير مثل التجميد، أو الضبط، أو تأمين الأدلة الحصول على إذن قضائي وفقًا للقانون الإسباني. في الحالات العاجلة، يجوز للمحاكم الإسبانية أن تأذن بهذه التدابير على وجه السرعة متى قُدمت أسس واقعية كافية، بما في ذلك استنادًا إلى معلومات أولية أو مؤقتة، شريطة أن يُستكمل ذلك سريعًا بطلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة والمستندات المؤيدة له.[17]

كما يمكن لشبكات التعاون الدولي، مثل الإنتربول،[18] وشبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)،[19] ووحدة الاستخبارات المالية الإسبانية، ووحدة التعاون الجنائي الدولي التابعة لمكتب الادعاء العام،[20] أن تدعم تبادل المعلومات بصورة غير رسمية وفي مرحلة أولية، بما يسهم لاحقًا في إعداد طلب المساعدة القانونية المتبادلة وتعزيزه. من أدوات تتبع الأصول غير القسرية أيضًا النشرة الفضية للإنتربول، التي استُحدثت في عام 2025 للمساعدة في تحديد الأصول المرتبطة بقضايا الفساد، أو الاحتيال، أو غسل الأموال. رغم أن هذه الآليات لا تُغني عن تقديم طلب رسمي للمساعدة القانونية المتبادلة، فإنها قد تسهم في توجيه عمليات تتبع الأصول وإجراء المتابعة اللازمة من خلال قنوات المساعدة القانونية المتبادلة أو قنوات وحدات الاستخبارات المالية.

وفقًا للممارسة الوطنية في إسبانيا، تُقبل أيضًا وسائل الاتصال الإلكترونية (مثل البريد الإلكتروني) لإجراء المراسلات العاجلة أو التكميلية، بما يمكّن السلطة المختصة من تقييم الطلب أو طلب إيضاحات بشأنه قبل استلام النسخة الرسمية الموقعة.[21]

ملاحظة: لا يترتب على هذا التواصل المسبق أي أثر قانوني، إلا أنه قد يساعد في تحديد المتطلبات، وتوضيح مدى الاستعجال، وتسريع إجراءات التنفيذ بمجرد تلقي الطلب الرسمي.

يجوز لإسبانيا كذلك أن تتبادل، من تلقاء نفسها، معلومات تتعلق بالأصول أو المعاملات المشبوهة، بما يتوافق مع معايير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.[22]

ملاحظة: يُوصى بإجراء تواصل مبكر مع السلطات الإسبانية، ولا سيما في القضايا العاجلة أو المعقدة. يساعد بيان صفة الاستعجال بوضوح في الطلب السلطات الإسبانية على إعطاء الأولوية لتدابير حفظ الأصول أو ضبطها وفقًا للقانون الإسباني.

IV. تنفيذ طلب المساعدة القانونية المتبادلة في إسبانيا

تُعالَج طلبات المساعدة القانونية المتبادلة (MLA) الواردة إلى إسبانيا عمومًا وفقًا للإجراءات التالية:

استلام الطلب والمراجعة الأولية

عند استلام الطلب، تُجري وزارة العدل مراجعة أولية للتحقق من أنه موجَّه إلى السلطة المختصة، ومرفق بالمستندات اللازمة، ومترجم إلى اللغة الإسبانية عند الاقتضاء، ويتضمن معلومات واقعية وقانونية كافية تتيح تنفيذه. إذا تبين وجود نواقص شكلية أو معلومات غير مكتملة، فإن الوزارة تطلب عادةً إيضاحات أو معلومات إضافية عبر قناة السلطة المركزية، بدلًا من رفض الطلب مباشرةً.[23]

إذا استوفى الطلب المتطلبات اللازمة، تُحيله وزارة العدل إلى السلطة القضائية المختصة لتنفيذه وفقًا للقانون الإسباني.[24]

الإجراءات القضائية والتقييم القانوني

تُنفذ الطلبات وفقًا للقانون الإسباني وتحت إشراف السلطة القضائية المختصة.[25]

عندما يتعلق طلب المساعدة القانونية المتبادلة باتخاذ تدابير قسرية:[26]

- يجب أن يأذن قاضي التحقيق (*Juez de Instrucción*) بهذه التدابير وأن يشرف على تنفيذها، إذ لا يجوز الأمر باتخاذ التدابير التي تمس الحقوق والحريات إلا من قبل سلطة قضائية. وبحسب موضوع الطلب أو الاختصاص الإقليمي، يجوز لمحكمة حنائية مختصة أخرى، بما في ذلك المحكمة الوطنية، أن تضطلع بهذه المهمة.
- يجوز للنيابة العامة (Ministerio Fiscal) اتخاذ الخطوات التمهيدية، والمشاركة في الإجراءات، ودعم تنفيذ الطلب، لكنها لا تملك صلاحية الإذن بالتدابير القسرية بصورة مستقلة.

قبل الإذن بتنفيذ الطلب، تتحقق السلطة القضائية المختصة من امتثاله للقانون الإسباني والضمانات الدستورية، بما في ذلك:[27]

- توافر مبدأ ازدواجية التحريم
- وجود أساس واقعي كافٍ يبرر الطلب وتناسب التدبير المطلوب مع الغرض منه
- احترام حقوق الدفاع وحقوق الغير

ملاحظة: لا يعيد القاضي النظر في موضوع الدعوى الأجنبية أو في أسسها الموضوعية، وإنما يقتصر على التحقق من توافق التدابير المطلوبة مع قانون الإجراءات الإسباني.[28]

الاعتراف، والتنفيذ، وسبل الطعن

إذا استوفيت الشروط القانونية، يجوز لمحكمة جنائية إسبانية الاعتراف بأمر مصادرة أجنبي وتنفيذه، شريطة أن يكون القرار نهائيًا، وقابلًا للتنفيذ، ومتوافقًا مع القانون الإسباني. يجري التنفيذ تحت سلطة وإشراف المحكمة المختصة، التي تكفل احترام الضمانات الإجرائية والحقوق الأساسية.[29]

يحق للأشخاص المتأثرين، بمن فيهم الغير ذوو المصلحة المشروعة، الطعن في تنفيذ أوامر المصادرة أمام المحاكم الإسبانية، ولا سيما إذا ادعوا عدم وجود صلة لهم بالجريمة المزعومة، أو أنهم حُرموا من حقهم في جلسة استماع أو محاكمة عادلة في الدولة الأجنبية.[30] تلتزم المحاكم الإسبانية بحماية حقوق الدفاع وضمان احترام الضمانات الدستورية. إذا أثيرت شكوك بشأن نطاق القرار الأجنبي أو أساسه أو مدى عدالته، يجوز للسلطات الإسبانية أن تطلب إيضاحات من الدولة الطالبة.[31]

ملاحظة: يُشجَّع بشدة أن تحافظ الدولة الطالبة على تواصل وثيق مع السلطات الإسبانية خلال مرحلة التنفيذ، ولا سيما إذا دعت الحاجة إلى تقديم إيضاحات أو معلومات تكميلية.

إدارة الأصول

بمجرد ضبط الأصول في إسبانيا، تخضع حيازتها، وحفظها، وإدارتها للإشراف القضائي وفقًا لقانون الإجراءات الإسباني. يجوز للمحكمة أن تعهد بالإدارة التشغيلية إلى مكتب استرداد الأصول وإدارتها، التابع لوزارة العدل. وفقًا لطبيعة الأصول، مثل السلع القابلة للتلف، أو العقارات، أو الأصول المالية، يجوز للمحكمة أيضًا تعيين جهة عامة مختصة أخرى أو مدير معتمد لتولي إدارتها.[32]

تشمل إدارة الأصول ما يلي:[33]

- حفظ الأصول وصيانتها طوال سير الإجراءات، بما يضمن عدم تعرضها للتلف أو التبديد.
- اتخاذ تدابير إدارية تهدف إلى الحفاظ على قيمة الأصول، بما في ذلك تأمينها، أو التأمين عليها، أو استغلالها مؤقتًا - عند الحصول على إذن قضائي - (مثل تأجيرها) لمنع انخفاض قيمتها.
- التصرف في الأصول أو بيعها قبل المحاكمة متى كان ذلك مبررًا، على سبيل المثال إذا كانت قابلة للتلف، أو مرتفعة التكلفة من حيث الصيانة، أو معرضة لفقدان قيمتها، وذلك بعد الحصول على موافقة قضائية.
- تنسيق إعادة الأصول أو تقاسمها بعد المصادرة، وفقًا للمعاهدة واجبة التطبيق أو القرار القضائي.

وفيما يتعلق بالحسابات المصرفية المجمدة، تظل الأموال محظورة التصرف فيها تحت رقابة قضائية، ويجوز تحويلها إلى حساب رسمي للمحكمة أو إيداعها لدى صندوق الودائع العام (Caja General de Depósitos)، وفقًا لقانون الإجراءات الإسباني، إلى حين صدور القرار القضائي النهائي.[34]

ملاحظة: في الحالات العاجلة، مثل تجميد الحسابات المصرفية أو تأمين الممتلكات القابلة للتلف، يجوز للدولة الطالبة أن تشير في طلب المساعدة القانونية المتبادلة إلى ضرورة قيام السلطات الإسبانية بإخطار المحكمة أو الجهة الإدارية المختصة على وجه السرعة لتسريع إجراءات حفظ الأصول. مع أن القانون الإسباني يُلزم السلطات القضائية بالتحرك دون تأخير، فإن إدراج طلب صريح بهذا الشأن قد يساعد على ضمان اتخاذ الإجراءات في الوقت المناسب وتجنب أي تأخير.[35]

المتابعة والتواصل

تتولى الإدارة الفرعية العامة للتعاون القانوني الدولي بوزارة العدل، بصفتها السلطة المركزية في إسبانيا، إدارة الاتصالات المتعلقة بطلبات المساعدة القانونية المتبادلة الواردة، ويجوز لها:[36]

- تقديم تحديثات بشأن حالة الطلب أو إحالة القرارات القضائية ذات الصلة.
- طلب إيضاحات أو مستندات إضافية إذا كان الطلب غير مكتمل أو غير واضح.
- توقع تلقي ردود سريعة من الدولة الطالبة لتحنب أي تأخير غير ضروري أو وقف للإجراءات.

ملاحظة: كما أن التواصل بصورة استباقية مع جهة الاتصال المعينة في إسبانيا قد يسهم في تحسين الكفاءة.

٧. إحالة الأدلة إلى الدولة الطالبة

بعد تنفيذ التدابير المطلوبة، تُحيل السلطة الإسبانية المختصة الأدلة التي تم جمعها إلى الدولة الطالبة:[37]

> الإحالة القضائية

تُنقل الأدلة تحت إشراف السلطة القضائية المختصة (وغالبًا ما يكون ذلك قاضي التحقيق). ويتم نقل الأدلة من خلال السلطة المركزية الإسبانية. وإذا كان الصك الدولي واجب التطبيق يسمح بالإحالة القضائية المباشرة، جاز للمحكمة إرسال المواد مباشرة، مع إخطار وزارة العدل بذلك. كما يجوز استخدام القنوات الدبلوماسية إذا كانت المعاهدة تنص على ذلك أو إذا طلبت الدولة الطالبة ذلك.

ملاحظة: عند استلام المواد المحالة، يُستحسن أن تؤكد الدولة الطالبة استلامها، وأن تتحقق من أن جميع العناصر المطلوبة قد أُرفقت. إذا كان يلزم التصديق على الأدلة، أو توثيقها، أو اعتمادها رسميًا حتى تكون مقبولة في الدولة الطالبة، فينبغي بيان ذلك بوضوح في طلب المساعدة القانونية المتبادلة الأصلي.

> قيود استخدام الأدلة

تطبق إسبانيا قيود استخدام الأدلة بما يتوافق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ولا يجوز استخدام الأدلة إلا للأغراض المحددة في الطلب والتي وافقت عليها السلطة القضائية الإسبانية. ويتطلب أي استخدام إضافي، مثل استخدامها في إجراءات غير ذات صلة، أو بشأن جرائم أخرى، أو مشاركتها مع أطراف ثالثة، موافقة إسبانيا المسبقة.

ملاحظة: يُستحسن أن تُحدد الدولة الطالبة في طلب المساعدة القانونية المتبادلة الغرض المقصود من استخدام الأدلة، وذلك لتبديد أي مخاوف بشأن احتمال إساءة استخدامها.

VI. السرية والتناسب

يجوز للدولة الطالبة أن تطلب صراحةً التعامل مع الطلب بسرية، ولا سيما إذا كان هناك خطر من نقل الأصول أو إخفائها. كما يجب أن تراعي التدابير المطلوبة مبدأ التناسب، وألا تلحق ضررًا غير مبرر بالغير.[38]

التناسب والنظام العام

في إسبانيا، تخضع التدابير القسرية، مثل التفتيش أو الضبط أو تجميد الأصول، لاختبار التناسب. وتقيّم المحاكم ما إذا كان التدبير المطلوب مناسبًا وضروريًا في ضوء جسامة الجريمة، وقيمة الأصول، وحقوق الأشخاص المتأثرين أو الغير. ويكفل الإشراف القضائي احترام مبدأي المشروعية والتناسب طوال جميع مراحل الإجراءات.

ويجوز رفض الاعتراف أو التنفيذ إذا لم تُستوفَ الشروط القانونية، مثل عدم تحقق ازدواجية التجريم، أو وقوع إخلال بضمانات الاجراءات القانونية الواجبة، أو إلحاق ضرر غير مبرر بحقوق الغير. كما يجوز لإسبانيا رفض الطلبات التي تمس النظام العام أو الحقوق الأساسية. إذا كانت القضية حساسة من الناحية السياسية، ينبغي للدولة الطالبة أن توضح أن الطلب يأتي في إطار تحقيق جنائي حقيقي وحسن النية، وأنه لا يهدف إلى ملاحقة شخص لأسباب سياسية.[39]

ولتسهيل تنفيذ الطلب، ينبغي للدولة الطالبة أن تبين أن قيمة الأصول المطلوب اتخاذ تدابير بشأنها تتناسب مع جسامة الجريمة، أو حجم الضرر الناجم عنها، أو العائد غير المشروع المتحصل منها.

التعامل السري مع الطلبات

تعالج السلطات الإسبانية طلبات المساعدة القانونية المتبادلة والأدلة المنقولة وفقًا لأحكام قانون الإجراءات الجنائية الإسباني والتزامات إسبانيا بموجب الصكوك الدولية واجبة التطبيق. تُعامل الطلبات ومحتوياتها وجميع المستندات المؤيدة لها بسرية، ولا يجوز الكشف عنها إلا بالقدر اللازم لتنفيذها أو في إطار الإجراءات القضائية، وذلك وفقًا للقانون الإسباني.

وإذا كانت السرية مطلوبة لأسباب تتعلق بالتحقيق، كأن يكون التحقيق سريًا أو لا يكون المشتبه به على علم به، فينبغي للدولة الطالبة أن تطلب صراحةً عدم الإفصاح عن الطلب، مع بيان المبررات. يجوز للسلطات القضائية الإسبانية تأجيل إخطار الأشخاص المعنيين أو تقييده حفاظًا على فعالية التدبير المطلوب، شريطة ألا يتعارض ذلك مع حقوق الدفاع. يتم الإخطار عادةً عند مرحلة تنفيذ التدبير، ما لم يكن الإفصاح في مرحلة سابقة لا يضر بسير التحقيق. يُطبق المستوى ذاته من الحماية، على سبيل المعاملة بالمثل، على الدولة الطالبة فيما يتعلق بالمواد والأدلة المنقولة إليها.[40]

VII. التصرف في الأصول وإعادتها

بعد المصادرة، يجوز لإسبانيا، وفقًا للمعاهدات واجبة التطبيق (بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد) والإجراءات الداخلية الإسبانية، ما يلي:[41]

- إبرام ترتيبات خاصة بكل قضية مع الدولة الطالبة بشأن إعادة الأصول المصادرة، متى كان ذلك حائزًا قانونًا.
- إعادة الأصول المصادرة في قضايا الفساد وفقًا للمادة (57) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ولا سيما عندما يتعين رد الأصول، وذلك رهناً بصدور حكم نهائي بالمصادرة وموافقة السلطة المختصة.

يجري تنسيق هذه الترتيبات من خلال السلطة المركزية، وعبر القنوات الدبلوماسية عند الاقتضاء. تشرف المحكمة المختصة على الجوانب القانونية للإجراءات، بينما يتولى مكتب استرداد الأصول وإدارتها إدارة الأصول والتصرف فيها تحت الإشراف القضائي.

ملاحظة: تشجع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على إجراء مشاورات مبكرة بشأن إعادة الأصول المصادرة أو تقاسمها.

لتيسير إعادة الأصول وتعزيز الثقة، يُستحسن أن تتضمن الدولة الطالبة في طلب المساعدة القانونية المتبادلة شرحًا موجزًا لكيفية إدارة الأصول المعادة أو الإشراف عليها. قد يشمل ذلك تخصيصها لتعويض الضحايا أو لتمويل مشروعات عامة محددة. كما يُعد من الممارسات الجيدة بيان تدابير الشفافية والرقابة التي ستُطبق، كإشراك منظمة مستقلة من منظمات المجتمع المدني المحلية في عملية الإشراف.[42]

عمليًا، تتوخى بعض الدول المطلوب إليها الحذر عند إعادة الأصول المصادرة إلى الدولة الطالبة، خشية إساءة استخدام الأموال بعد إعادتها. لذلك، فإن توضيح الكيفية التي ستُدار بها الأصول المعادة بشفافية يتماشى مع أفضل الممارسات الدولية في مجال استرداد الأصول، ويمكن أن يسهم في تيسير التعاون وتجنب التأخير.[43]

الملحق

I. قائمة التحقق الخاصة بطلب المساعدة القانونية المتبادلة

1. المشاورات الأولية

- ☐ تحديد نقطة أو نقاط الاتصال المختصة في إسبانيا، وإجراء مناقشة أولية بشأن القضية، بما في ذلك إبلاغها بعزم الدولة الطالبة تقديم طلب للمساعدة القانونية المتبادلة، والاستفسار عن العناصر التي ترى إسبانيا ضرورة تضمينها في الطلب.
- ☐ التأكد من قناة الإحالة المناسبة لطلب المساعدة القانونية المتبادلة.
- ☐ التحقق من المتطلبات الرسمية، بما في ذلك صيغة الطلب، والشهادات أو التصديقات المطلوبة، والمستندات المؤيدة.
- ☐ التأكد من وجود أي متطلبات خاصة بالتدابير القسرية (مثل التجميد، والحجز، والتفتيش).
- ☐ تحديد أي أسباب محتملة قد تؤدي إلى رفض الطلب بموجب قانون الدولة المطلوب إليها.
- ☐ عند الاقتضاء، توضيح الإطار القانوني والإجرائي الذي يحكم إعادة الأصول أو التصرف فيها.

2. الأساس القانوني

- ☐ تحديد الأساس القانوني المنطبق على الطلب (معاهدة ثنائية، أو اتفاقية متعددة الأطراف، أو مبدأ المعاملة بالمثل).

3. السلطات المركزية

- ☐ تحديد السلطة المركزية المختصة في الدولة المطلوب إليها والمسؤولة عن تلقي طلبات المساعدة القانونية المتبادلة.

4. اللغة الرسمية والترجمات

- ☐ التحقق من متطلبات اللغة المعمول بها في الدولة المطلوب إليها.
- ☐ إرفاق الترجمات المطلوبة للطلب والمستندات المؤيدة، عند الاقتضاء.

5. نطاق المساعدة المطلوبة

- ☐ تحديد الأصول (مثل الحسابات المصرفية، والعقارات، والشركات)

- ☐ تحديد التدابير التحقيقية المطلوبة، مثل:

 - ◀ جمع الأدلة (مثل السجلات المصرفية، وسندات ملكية العقارات، ووثائق الشركات)
 - ◀ سماع أقوال الشهود.
 - ◀ إجراء عمليات التفتيش أو الحجز

☐ تحديد التدابير المتعلقة بالأصول المطلوبة، مثل:

- تحميد الأصول أو الحجز عليها
- تنفيذ أمر مصادرة أجنبي
- إعادة الأصول بعد المصادرة

6. وصف القضية

☐ تقديم ملخص واضح، وموجز للوقائع ذات الصلة بالقضية.
☐ توضيح الصلة بين وقائع القضية والمساعدة المطلوبة.

7. الجرائم والتكييف القانوني

☐ وصف الجرائم من الناحية الواقعية.
☐ تحديد الأحكام القانونية ذات الصلة، عند الاقتضاء.
☐ بيان كيفية استيفاء شرط ازدواجية التجريم، متى كان ذلك لازمًا.

8. السرية والتناسب

☐ بيان الغرض من الطلب بصورة واضحة.
☐ توضيح أسباب ضرورة التدابير المطلوبة وتناسبها.
☐ طلب التعامل مع الطلب بسرية، عند الضرورة، لحماية سير التحقيق.

9. الطلبات المتعلقة بالأصول (عند الاقتضاء)

☐ تحديد الأصول المعنية بوضوح، وبيان موقعها قدر الإمكان.
☐ توضيح الصلة بين الأصول والجريمة.
☐ بيان المرحلة التي بلغتها إجراءات المصادرة (مثل صدور أمر مصادرة نهائي أو كون الإجراءات لا تزال منظورة).
☐ تضمين طلب بالحجز على الأصول أو مصادرتها و/أو، عند الاقتضاء (إذا اقتضى الأمر في طلب لاحق)، إعادتها.

10. المستندات المؤيدة

☐ إرفاق المستندات المؤيدة ذات الصلة، مثل الأوامر القضائية، أو أوامر الضبط، أو الأحكام، أو ملخصات الأدلة اللازمة لتنفيذ الطلب.

II. الجرائم المنصوص عليها في القانون الإسباني والتي ترتبط في كثير من الأحيان بمسألة استرداد الأصول.[44]

جرائم غسل الأموال
اختلاس الأموال العامة
الرشوة
الاحتيال
الاتجار بالمخدرات
الاتجار بالبشر
تمويل الإرهاب
الجريمة المنظمة
الاحتيال الضريبي
الفساد في القطاع الخاص

III. النموذج:

على الرغم من أن إسبانيا لا تعتمد نموذجًا وطنيًا موحدًا لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، فإنها تلتزم بالممارسات الدولية في هذا المجال. يجوز للدول الطالبة استخدام النماذج المعتمدة على نطاق واسع لطلبات المساعدة القانونية المتبادلة، مثل نموذج معهد بازل للحوكمة ، لضمان استيفاء جميع البيانات المطلوبة.

كما يُوصى بالتواصل مع السلطة المركزية المختصة للحصول على أي إرشادات إضافية.

IV. نقاط الاتصال

إسبانيا:

وزارة العدل
rogatoriaspenal@mjusticia.es

النيابة العامة (وحدة التعاون الجنائي الدولي – UCIF)
internacional.fge@fiscal.es

مكتب استرداد الأصول (مكتب استرداد الأصول وإدارتها – ORGA)
spain.judicial.aro@mjusticia.es

جهات إنفاذ القانون الإسبانية (الوحدة المركزية لمكافحة الجرائم الاقتصادية والضريبية – مكتب استرداد الأصول (UDEF-OLA)
cgpj.bbcola4@policia.es

عناوين بريد إلكتروني أخرى مفيدة:

شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)
carin@europol.europa.eu

المركز الدولي لاسترداد الأصول (ICAR)
info@baselgovernance.org

الإنتربول
للتواصل مع الإنتربول، يُرجى استكمال النموذج المتاح هنا.

مبادرة استرداد الأصول المسروقة (StAR)
starinitiative@worldbank.org

معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (UNICRI)
unicri.assetrecovery@un.org

الحواشي الختامية

1 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، باليرمو، 15 نوفمبر 2000.

2 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011؛ فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014.

3 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ؛ إسبانيا، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية (Ley de Enjuiciamiento Criminal)، الصادر في 14 سبتمبر 1882، المنشور في 17 سبتمبر 1882، والنافذ في 3 يناير 1883.

4 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011؛ فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014.

5 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ إسبانيا، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية (Ley de Enjuiciamiento Criminal)، الصادر في 14 سبتمبر 1882، المنشور بتاريخ 17 سبتمبر 1882، والنافذ في 3 يناير 1883؛ إسبانيا، Ley 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary (Ley Orgánica 6 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary, del Poder Judicial de 1 de julio)، الصادر في 1 يوليو 1985، المنشور بتاريخ 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011.

6 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ إسبانيا، المرسوم الملكي المؤرخ 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية (Ley de Enjuiciamiento Criminal)، الصادر في 14 سبتمبر 1882، والمنشور في 17 سبتمبر 1882، والنافذ في 3 يناير 1883؛ إسبانيا، Ley Orgánica 6 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary, 1985/of 1 July on the Judiciary (de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل التعاون الدولي لأغراض مصادرة عائدات الجريمة، نيويورك، سبتمبر 2012.

7 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا – استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ.

8 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا – استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

9 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا – استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27) مايو 2011؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ.

10 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

11 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

12 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ؛ إسبانيا، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية (Ley de Enjuiciamiento Criminal)، الصادر في 14 سبتمبر 1882، المنشور في 17 سبتمبر 1882، والنافذ في 3 يناير 1883.

13 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ إسبانيا، وزارة العدل، الأمانة الفنية العامة، القانون الجنائي، ترجمة إنجليزية غير رسمية للنص الموحد، آخر تحديث في 28 أبريل 2015؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

14 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ إسبانيا، Ley Orgánica 6 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary, 1985/(de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي المؤرخ 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ فريق العمل المعني بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014.

15 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

16 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي المؤرخ 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ إسبانيا، Ley Orgánica 6 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary, 1985/(de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

17 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4)، 27 مايو 2011؛ فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014؛ Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ إسبانيا، Ley Orgánica 6 1985/the Judiciary, 1985/(de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985.

18 المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) (INTERPOL)، الإشعارات، دون تاريخ؛ يمكن استخدام الإنتربول لتبادل المعلومات الاستخباراتية أو لطلب تحديد الأصول المرتبطة بالجرائم من خلال المكتب المركزي الوطني (NCB) ينبغي للدولة الطالبة أن تحيل هذه الطلبات عبر مكتبها المركزي الوطني، الذي يمكنه التنسيق مع المكتب المركزي الوطني للإنتربول في إسبانيا

19 شبكة كامدن المشتركة بين الوكالات لاسترداد الأصول (CARIN)، شبكة كامدن لاسترداد الأصول. دون تاريخ نشر.

20 النيابة العامة الإسبانية، التعاون الدولي، دون تاريخ.

21 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4)، 27 مايو 2011؛ فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ؛ إسبانيا، وزارة العدل، الأمانة العامة الفنية، القانون الجنائي، ترجمة إنجليزية غير رسمية للنص الموحد، آخر تحديث في 28 أبريل 2015.

22 الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

23 جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ فريق العمل المعني بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، في تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

24 إسبانيا، Ley Orgánica 6 1985/Organic Law 6 of 1 July on the Judiciary, 1985/(de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985.

25 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ.

26 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مجلس الشيوخ الإسباني، الدستور الإسباني، الصادر في 27 ديسمبر 1978، النسخة الإنجليزية آخر مراجعة بتاريخ 20 مايو 2026؛ إسبانيا، Organic Law 6 1985/Ley Orgánica 6 1985/of 1 July on the Judiciary, 1985/(de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985.

27 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ.

28 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ

29 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مجلس الشيوخ الإسباني، الدستور الإسباني، الصادر في 27 ديسمبر 1978، النسخة الإنجليزية آخر مراجعة بتاريخ 20 مايو 2026؛ إسبانيا، Organic Law 6 1985/of 1 July on the Judiciary (Ley Orgánica 6 1985/de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

30 إسبانيا، وزارة العدل، الأمانة العامة الفنية، القانون الجنائي، ترجمة إنجليزية غير رسمية للنص الموحد، آخر تحديث في 28 أبريل 2015؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ؛ إسبانيا، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية (Ley de Enjuiciamiento Criminal)، الصادر في 14 سبتمبر 1882، المنشور في 17 سبتمبر 1882، والنافذ في 3 يناير 1883.

31 فريق العمل المعني بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014؛ مجلس الشيوخ الإسباني، الدستور الإسباني، الصادر في 27 ديسمبر 1978، النسخة الإنجليزية آخر مراجعة بتاريخ 20 مايو 2026؛ جان بيير برون، أناستازيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

32 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ إسبانيا، Organic Law 6 1985/of 1 July on the Judiciary (Ley Orgánica 6 1985/de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

33 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ جان بيير برون، أناستازيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ.

34 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ إسبانيا، Organic Law 6 1985/of 1 July on the Judiciary (Ley Orgánica 6 1985/de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ إسبانيا، Royal Decree 161 1997/of 7 February approving the Regulation of the General Deposit Fund (Real Decreto 161 1997/de 7 de febrero, por el que se aprueba el Reglamento de la Caja General de Depósitos)، الصادر في 7 فبراير 1997، والمنشور في 25 فبراير 1997، والنافذ في 17 مارس 1997، والملغى في 2 يناير 2021.

35 فريق العمل المعني بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

36 مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، نيويورك، سبتمبر 2012؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، Country Review Report of the Kingdom of Spain: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ.

37 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي المؤرخ 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ إسبانيا، Organic Law 6 1985/of 1 July on the Judiciary (Ley Orgánica 6 1985/de 1 de julio, del Poder Judicial)، الصادر في 1 يوليو 1985، والمنشور في 2 يوليو 1985، والنافذ في 3 يوليو 1985؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ مجلس الشيوخ الإسباني، الدستور الإسباني، الصادر في 27 ديسمبر 1978، النسخة الإنجليزية آخر مراجعة بتاريخ 20 مايو 2026؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الملخص التنفيذي: إسبانيا - استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (CAC/COSP/IRG/2011/CRP.4، 27 مايو 2011؛ فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية (FATF)، «التعاون الدولي»، ضمن تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب – إسبانيا: تقرير التقييم المتبادل للجولة الرابعة، ديسمبر 2014.

38 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004؛ جان بيير برون، أناستازيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021

39 Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد, نيويورك، 2004.

جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

40 مجلس الشيوخ الإسباني، الدستور الإسباني، الصادر في 27 ديسمبر 1978، النسخة الإنجليزية آخر مراجعة بتاريخ 20 مايو 2026؛ Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ جان بيير برون، أناستازيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت، وكيفن م. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

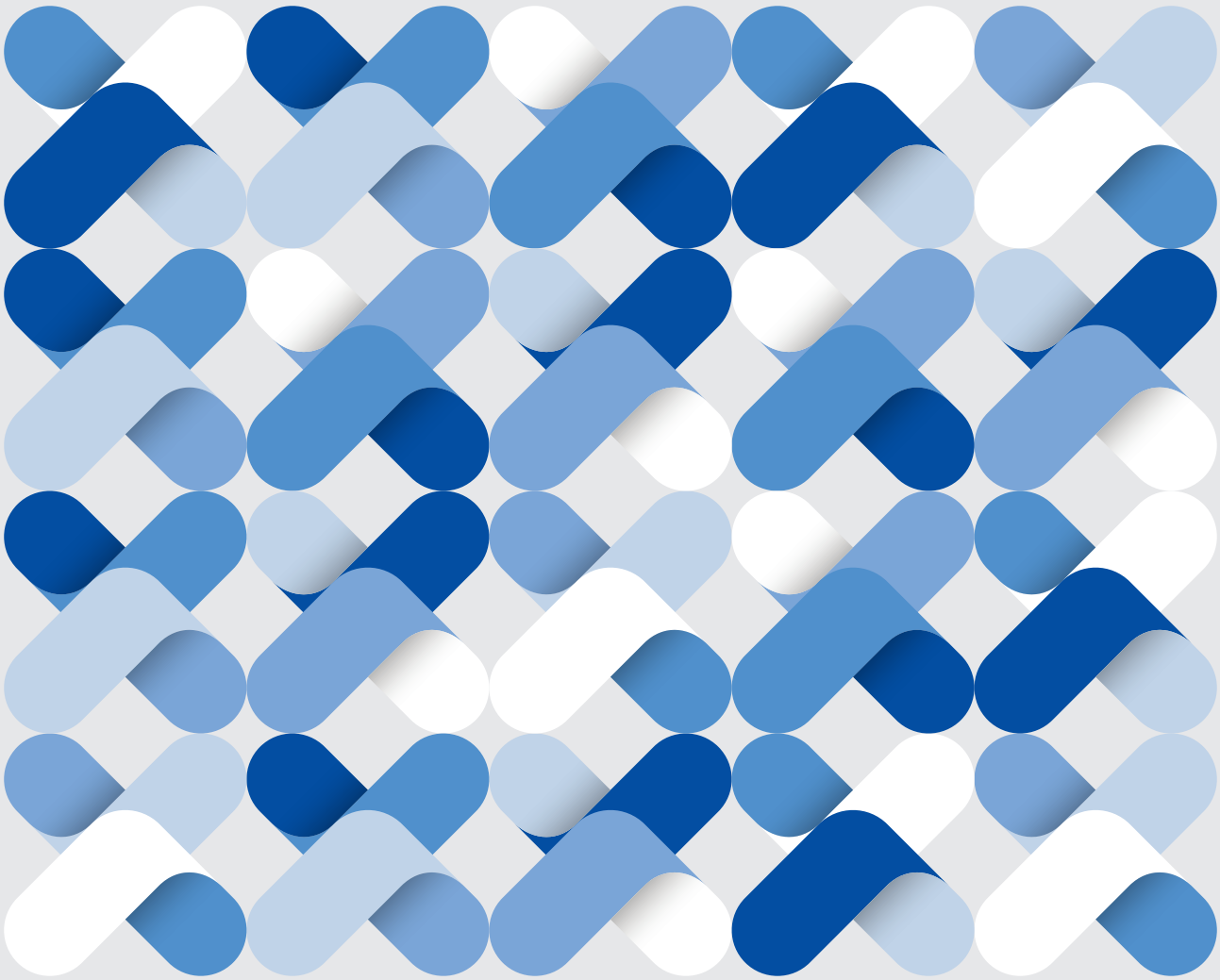
41 إسبانيا، وزارة العدل، الأمانة العامة الفنية، القانون الجنائي، ترجمة إنجليزية غير رسمية للنص الموحد، آخر تحديث في 28 أبريل 2015؛ Conceptos Jurídicos، المرسوم الملكي الصادر في 14 سبتمبر 1882 بالموافقة على قانون الإجراءات الجنائية، دون تاريخ؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، نيويورك، 2004.

الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، تقرير استعراض مملكة إسبانيا: Review by Belgium and Lithuania of the Implementation by Spain of Chapter III, «Criminalization and Law Enforcement,» and Chapter IV, «International Cooperation,» of the United Nations Convention against Corruption for the Review Cycle 2010–2015، دون تاريخ.؛ جان بيير برون، أناستاسيا سوتيروبولو، لاريسا غراي، كلايف سكوت وكيفن إم. ستيفنسون، دليل استرداد الأصول: دليل للممارسين، الطبعة الثانية، البنك الدولي، واشنطن العاصمة، 2021.

42 الإدارة الاتحادية السويسرية للشؤون الخارجية – مديرية القانون الدولي، والمركز الدولي لاسترداد الأصول التابع لمعهد بازل للحوكمة، ومبادرة استرداد الأصول المسروقة، المبادئ التوجيهية للاسترداد الفعّال للأصول المسروقة، 2017.

43 الإدارة الاتحادية السويسرية للشؤون الخارجية – مديرية القانون الدولي، والمركز الدولي لاسترداد الأصول التابع لمعهد بازل للحوكمة، ومبادرة استرداد الأصول المسروقة، المبادئ التوجيهية للاسترداد الفعّال للأصول المسروقة، 2017.

44 إسبانيا، وزارة العدل، الأمانة العامة الفنية، القانون الجنائي، ترجمة إنجليزية غير رسمية للنص الموحد، آخر تحديث بتاريخ 28 أبريل 2015.



United Nations
Interregional Crime and Justice
Research Institute

بتمويل من
الاتحاد الأوروبي